

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١

عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات

(نسخة منقحة)

تاريخ الإصدار ١٣ مارس ٢٠١١

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات
ص.ب. ٢٦٦٦٢ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
www.tra.gov.ae



United Arab Emirates



قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

جدول المحتويات

١ . خلفية	3 - 4 - 5
٢ . المرجعية القانونية	6 - 7
٣ . الاستنتاجات	7
٤ . قرار المخالفة	8 - 9
٥ . الإصدارات	9
٦ . الإقرار بالالتزام	9

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

١. خلفية

- ١.١ في ٣ نوفمبر ٢٠١٠ أخطرت الهيئة في رسالتها [REDACTED] الموجهة إلى مؤسسة الاتصالات أنها ستبدأ في "تحقيق عام للمنافسة اللاحقة لقطاع الاتصالات فيما يتعلق بأي عقد لخدمات الاتصالات أو المنتجات ذات الصلة بين المرخص له والمشاركين حيث أن فترة سريان العقد تجاوزت ١٢ شهراً و أن العقد ينطوي على إمكانية تأمين للمشاركين المخلة للمنافسة (س) أو لآخر أثر المخل للمنافسة، أو حيث الأسلوب (س) المستخدم لبيع و اجبار العقود ذات طابع محل للمنافسة".
- ١.٢ في ٢٥ نوفمبر ٢٠١٠ أصدرت الهيئة في رسالتها [REDACTED] طلباً للحصول على معلومات من الاتصالات ، فيما يتعلق بالإخطار المقدم للهيئة للتحقيق العام للمنافسة اللاحقة لقطاع الاتصالات ذات الصلة بعقود العملاء (من الآن فصاعداً "التحقيق") ، بالإشارة إلى رسالة الهيئة TRA/RA/10/865 الصادر في ٣ نوفمبر ٢٠١٠.
- ١.٣ في ٣٠ ديسمبر ٢٠١٠ قدمت مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] رداً على طلب الهيئة لمعلومات إضافية [REDACTED] متضمنة نسخ من جميع العقود ذات الصلة بين مؤسسة الاتصالات و مشاركين البيع بالتجزئة المتعلقة بالتحقيق.
- ١.٤ في ٦ يناير ٢٠١١ طلبت الهيئة في رسالتها معلومات من الاتصالات [REDACTED] رداً على رسالتها السابقة [REDACTED] والمؤرخة بتاريخ ٣٠ ديسمبر ٢٠١٠ ، اسماً لتوفير أرقام جميع طلبات للموافقة على الأسعار المتعلقة بالاتصالات التي وافقت الهيئة على أسعارها المعروضة المقترحة للاتصالات للاشتراكات الدولية والمحلية للبلاتك بيرى الخاص بالاتصالات.
- ١.٥ في ١٢ يناير ٢٠١١ ، طلبت الهيئة في رسالتها [REDACTED] ، معلومات إضافية من مؤسسة الاتصالات فيما يتعلق بردها بالإشارة إلى رسالة مؤسسة الاتصالات [REDACTED] والمؤرخة بتاريخ ٣٠ ديسمبر ٢٠١٠ اسماً بتزويد أرقام جميع طلبات الموافقة على الأسعار على النحو

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

الموافق عليه من قبل الهيئة للعروض المقترحة لأجهزة البلاك بيرري والعروض الأخرى الخاصة بالاتصالات".

- ١.٦ في ١٣ يناير ٢٠١١ قدمت مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] ردا على رسالة الهيئة [REDACTED] والمؤرخة ٦ يناير ٢٠١١ تفيد بأن أرقام طلب الموافقة على السعر المتعلقة [REDACTED] كما تم الطلب من قبل الهيئة والمطبق للقائمة الموفرة في رسالة الهيئة السابقة.
- ١.٧ في ١٦ يناير ٢٠١١ طلبت الهيئة من مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] معلومات إضافية لعدد من العقود المرتبطة بخدمات بلاك بيرري الخاصة للشركات.
- ١.٨ في ١٩ يناير ٢٠١١ قدمت مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] ردا لرسالة الهيئة [REDACTED] والمؤرخة بتاريخ ١٢ يناير ٢٠١١ و [REDACTED] المؤرخة بتاريخ ١٦ يناير ٢٠١١.
- ١.٩ في ٢٤ يناير ٢٠١١ أبلغت الهيئة مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] بأنه بعد تحليل مفصل للردود المقدمة في رسالتها المذكورة أعلاه فان الهيئة قررت أن تحرر العقود المذكورة سابقا لخدمات بلاك بيرري الخاص للشركات بين مؤسسة الاتصالات وعملاء التجزئة في الاتصالات (ذات الصلة بالعقود) تحتوي على بعض الأسعار و ذات شروط أخرى لتقديم الخدمات والتي لا تتقيد بسياسة مراقبة الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات، النسخة ٢.١ والتي تم إصداره بتاريخ ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٨ ، ودعت مؤسسة الاتصالات لتقديم تعليقاتها للنتائج التي توصلت إليها الهيئة بتاريخ ١ فبراير ٢٠١١.
- ١.١٠ في ١ فبراير ٢٠١١ اقترحت مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] لعقد اجتماع ومناقشة النتائج مع الهيئة والتي تمت تقديمها في الرسالة [REDACTED] والمؤرخة بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١١ .
- ١.١١ في ٢ فبراير ٢٠١١ قامت الهيئة بتذكير مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] بأنها لم تستلم تعليقات وأراء مؤسسة الاتصالات كما تم الطلب من قبل الهيئة في رسالتها [REDACTED] المؤرخة بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١١ ، و مددت دعوتها لمؤسسة الاتصالات لتقديم تعليقاتها كتابياً حتى ١٠ فبراير ٢٠١١ .
- ١.١٢ في ١٠ فبراير ٢٠١١ قدمت مؤسسة الاتصالات المقترحات الآتية في رسالتها [REDACTED] للنتائج التي توصلت إليها الهيئة في رسالتها [REDACTED] والمؤرخة بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١١

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

" (٥ نقاط) - تلاحظ مؤسسة الاتصالات بان أسعار الباقة المحلية غير المحدودة أعلى من التكلفة بالإشارة إلى [REDACTED] ."

" (٣ نقاط) لاحظت مؤسسة الاتصالات أن رسالة التنبيه [REDACTED] المؤرخة بتاريخ [REDACTED] تم إرسالها إلى الهيئة والتي تتعلق بطلب الموافقة على السعر هذا و " .

" أجرت مؤسسة الاتصالات تحليلاً شاملاً للنتائج الأخرى التي توصلت إليها الهيئة في الرسالة المؤرخة بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١١ وتوافقها الرأي بأنه يبدو حدوث عددا من التفسيرات الخاطئة للمتطلبات التنظيمية كنتيجة أولية ، و من الواضح بأن مؤسسة الاتصالات حصلت موافقة لعروض طلب الموافقة على السعر التي تتيح قدراً كبيراً من المرونة [REDACTED]

([REDACTED]) وكان من الممكن تفادي العديد من المشكلات التي تثيرها هذه المسألة.

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

٢. المرجعية القانونية

٢.١ في استعراضها لهذه المسألة تشير الهيئة لمرسوم قانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته بشأن تنظيم

قطاع الاتصالات ، رخصة رقم ١ / ٢٠٠٦ فضلا عن الإطار التنظيمي لهيئة تنظيم الاتصالات.

٢.٢ مرسوم قانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته، بالتحديد المادة (١٤):

" تختص الهيئة بإصدار التراخيص وفقا لأحكام القانون، وكذلك الأنظمة و التعليمات و القرارات و القواعد المنظمة لما يأتي:-

١- التعرف و الأجور و الرسوم التي يحصلها المرخص لهم وفقاً لما يحدده مجلس الإدارة...".

٢.٣ إن الأسعار التي تفرضها مؤسسة الاتصالات لمشتركيها تخضع لقانون الاتصالات العام للرخصة رقم

٢٠٠٦/١ والمادة ٣.٧ والتي تنص على :

" تخضع الأسعار التي يجوز للمرخص له أن يفرضها على مشركيه فيما يتعلق بخدماته والشروط والأحكام لتنظيم هيئة تنظيم الاتصالات وكما هو محدد في الإطار التنظيمي النافذ في ذلك الوقت."

٢.٤ أصدرت المادة ٤.١ من سياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، بتاريخ ٢٣

سبتمبر ٢٠٠٨ ، ينص على ما يلي :

"على المرخص له أن يطلب الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة عن أي سعر جديد أو تغيير في السعر، وفقاً لإجراءات ضبط الأسعار الخاصة بالهيئة."

٢.٥ أصدرت المادة ١ من سياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، بتاريخ ٢٣ سبتمبر

٢٠٠٨ ، ينص على ما يلي :

"مصطلح الأسعار يشير هنا إلى التعرف و الأجور و الرسوم التي يفرضها المرخص لهم، فضلاً عن أية أحكام و

شروط أو مؤهلات أخرى قد تكون ذات صلة تمثل هذه الأسعار."

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

٢.٦ المادة ١٦.٣.٢ من الرخصة العامة لمؤسسة الاتصالات رقم ١ / ٢٠٠٦ ، تنص على أن قد تكون مؤسسة الاتصالات خاضعة لعقوبات وتدفع وفقاً للإجراءات التي تحددها هيئة تنظيم الاتصالات، إذا لم تمتثل الاتصالات لأي من التالي :

في حال إخفاق المرخص له بأي مما يلي، فإنه قد يكون معرضاً للغرامة:

(أ) أية التزامات مقررة بموجب أحكام قانون الاتصالات واللائحة التنفيذية،

(ب) أية التزامات مقررة بموجب الرخصة،

(ج) أية التزامات بموجب أحكام الإطار التنظيمي النافذ.

٣. الاستنتاجات

٣.١ نتيجة التحقيق وردة فعل مؤسسة الاتصالات (على وجه الخصوص، انظر الفقرة ١.١٢) توصلت الهيئة للنتائج المبدئية (النظر إلى الفقرة ١.٩)، استخلصت الهيئة بأن مؤسسة الاتصالات قد انتهكت السياسة التنظيمية لسياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، بتاريخ ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٨ ، وبالقيام بذلك قامت مؤسسة الاتصالات بانتهاك مرسوم القانون الاتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته و انتهاك أحكام الرخصة العامة لمؤسسة الاتصالات رقم ١/٢٠٠٦.

٣.٢ ويمكن الإطلاع على قائمة مفصلة من النتائج التي توصلت إليها الهيئة في المرفق ١ لقرار المخالفة.

٤. قرار المخالفات

٤.١ وفقاً لتقديرها ومن دون المساس بحقوق الهيئة فيما يتعلق بأية أعمال في المستقبل فيما يتعلق بهذا الانتهاك أو أية أحداث أخرى سواء لها صلة بالموضوع أم لا، قررت الهيئة بتحذير مؤسسة الاتصالات و عدم فرض عقوبة او غرامة مالية.

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

٤.٢ وبالإضافة إلى تحذير مؤسسة الاتصالات رسمياً، المعرب عنه في الفقرة ٤،١ أعلاه، فإن الهيئة قررت أن تلتزم مؤسسة الاتصالات بما يلي :

أ. بحلول ٣١ مارس ٢٠١١ يتعين على مؤسسة الاتصالات تقديم لائحة بأسماء جميع العقود الموقعة^١ التي تم تعديلها من قبل مؤسسة الاتصالات للامتثال لمجموعة من تقارير إتمام المشاريع ذات الصلة لطلب الموافقة على الأسعار المعتمدة وتشمل القائمة :

١. عنوان العقد
٢. اسم عميل التجزئة
٣. تاريخ بدء العقد
٤. تاريخ انتهاء العقد
٥. جميع خدمات الاتصالات المغطاة
٦. تقديم أي منتجات و خدمات ذات الصلة
٧. إنهاء الحكم
٨. الشروط المتعلقة بالاستخدام الحصري للخدمات
٩. تعديلات العقد^٢

ب. بالنسبة للنقطة أ. أعلاه، ينبغي أن تكلف تجربة العملاء أكبر في تأمين خدمات الاتصالات من الاتصالات نتيجة لتعديل العقد، وعلى الاتصالات تقديم رسالة للعملاء مشيرةً أنه تم تعديل العقد بسبب قيام الاتصالات بانتهاك قرارات هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، وعليها جعل قرار المخالفة هذا كمرجع بفترة لا تتجاوز ٣٠ يوماً من تاريخ صدور قرار المخالفة هذا و يتم تقديم نسخة من الرسالة الموجهة إلى الهيئة في الوقت نفسه.

ت. يجوز للعقود المتبقية التي لم يتم تعديلها أن تمتثل مع مجموعة تقارير إتمام المشاريع ذات الصلة لطلب الموافقة على الأسعار المعتمدة ، و بحلول ٧ أبريل ٢٠١١ على الاتصالات تقديم قائمة كاملة من تقارير إتمام المشاريع لتقوم الهيئة

^١ يمكن للهيئة أن تطلب نسخة حقيقية للعقد المعدل وتقدم في وقت لاحق
^٢ مع التقدير للعقود المقدمة للهيئة من خلال رسالة مؤسسة الاتصالات [REDACTED] المؤرخة بتاريخ ٣٠ ديسمبر ٢٠١٠

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

بمراجعتها ذات الصلة بجميع عروض الخدمات المقدمة في العقود المعنية التي تم تحديدها خلال التحقيق وفقاً لمخالفة سياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، أصدرت ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٨. وتشمل طلبات

الموافقة على الأسعار إجمالي النفقات/تحليل الإيرادات و يجب أن تغطي^٣:

١. رسوم التجزئة للحزم المحلية المحدودة والغير محدودة.
٢. أي هواتف مدعومة مصاحبة للعرض.
٣. عقد مدة العرض.
٤. جميع الشروط الأخرى ذات الصلة وشروط العرض مثل الاتفاقات الحصرية و إلغاء العقد الخ.

ث. بحلول ١٤/١٤/٢٠١١ يتعين على مؤسسة الاتصالات تقديم خطة كاملة ومفصلة للوسائل الداخلية المقترحة لسياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، بتاريخ ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٨ التي من شأنها تمنع وقوع مخالفة من هذا النوع مرة أخرى.

٣.٤ عدم الامتثال للجدول ٤.٢ قد يؤدي الى وضع الهيئة بمراجعتها غرامة مالية تتعلق بمخالفة مؤسسة الاتصالات سياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية، الإصدار ٢.١، بتاريخ ٢٣ سبتمبر ٢٠٠٨.

٥. الإصدارات

تحتفظ الهيئة في تقديرها بحق قرار نشر قرار المخالفة أو أي جزء منه.

٦. الإقرار و الالتزام

٦.١ يجب على مؤسسة الاتصالات إخطار الهيئة خطياً بحصولها لقرار المخالفات وفي غضون يوم واحد من أيام العمل الرسمية.

- نهاية المخالفة -

^٣سيتم التعامل مع عقود طلب الموافقة على السعر الجديدة والتي لا تمتثل لسياسة طلب الموافقة على السعر المقدمة من قبل الهيئة في كل حالة على حده.



United Arab Emirates



قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).



United Arab Emirates



قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

المرفق ١ -- نتائج الهيئة لمراجعتها لسياسة ضبط الأسعار هيئة تنظيم الاتصالات التنظيمية.

١ مصطلحات الأسعار المتصلة بتوفير الخدمات للعقود ذات الصلة.

في رسالة الهيئة المؤرخة بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١١ صرحت مؤسسة الاتصالات بأن أرقام طلبات الموافقة على الأسعار تنطبق على الأسعار الدولية والمحلية للاشتراك الغير محدود التي تم عرضه في العقود ذات الصلة ، ولكن لاحظت الهيئة بان عدد من العقود ذات الصلة تم عرضها بالاشتراك المحلي و الدولي غير المحدود و بأسعار أقل من الأسعار التي وافقت عليها الهيئة . (النظر إلى الجدول أدناه).

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

تم إزالة الجدول

(لسرية المعلومات الموجودة)

٢ مصطلحات أخرى متصلة بتوفير الخدمات للعقود ذات الصلة.

في رسالة الهيئة المؤرخة [REDACTED] صرحت الاتصالات أن أرقام طلبات الموافقة على الاسعار ذات الصلة تنطبق على مصطلحات أخرى متصلة لتوفير الخدمات التي عُرضت في العقود ذات الصلة. استنتاجات الهيئة لكل من الطلب الموافقة على السعر تمت مناقشتها على حده أدناه:

- [REDACTED]
- [REDACTED]
- [REDACTED]
- [REDACTED]
- [REDACTED]

٢.١ [REDACTED]

لاحظت الهيئة بأن طلبات الموافقة على الأسعار كانت قد رفضت في الرسالة المقدمة من قبل الهيئة.

٢.٢ [REDACTED]

فيما يتعلق بموافقة الهيئة [REDACTED]، لاحظت الهيئة ما يلي:

١. مدة العقد المعروف في العقود ذات الصلة ([REDACTED]) تجاوزت مدة العقد التي تمت الموافقة عليها من قبل

الهيئة [REDACTED].

٢. طلبات الموافقة على الأسعار تنطبق على الهاتف طراز [REDACTED] فقط و لا ينطبق على نماذج أخرى مثل [REDACTED]

[REDACTED] و [REDACTED]، على النحو المنصوص عليه في العقود ذات الصلة.

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

٣. وقد تمت الموافقة على طلبات الموافقة على الأسعار بهدف الترويج لفترة [REDACTED] فقط، بينما قامت مؤسسة اتصالات بالترويج للعرض لفترة أطول من المحدد، فعلى سبيل المثال تاريخ طباعة العقد مع شركة [REDACTED] هو في حين أن تاريخ طباعة العقد مع [REDACTED] وبالتالي هناك فترة ترويجية أكثر والتي هي مدتها [REDACTED] (العقد مع [REDACTED]).

٤. تنطبق طلبات الموافقة على الأسعار على أسعار باقة [REDACTED] وباقية [REDACTED] فقط.

٥. سعر [REDACTED] على [REDACTED] ، كما عرض في العقود ذات الصلة، أقل من تكلفة [REDACTED] مع بلاك بيرري [REDACTED] مجاناً كما تدعي مؤسسة الاتصالات في رسالتها [REDACTED] المؤرخة [REDACTED] (تكلفة الباقية و [REDACTED] على جهاز بلاك بيرري [REDACTED]).

٦. لا يبدو أن هيئة تنظيم الاتصالات قد استلمت مذكرة لتطبيق [REDACTED]

٢.٣ [REDACTED]

فيما يتعلق بموافقة الهيئة [REDACTED] وتم توقيع العقد مع [REDACTED] ولاحظت الهيئة ما يلي:

١. لم تتلق الهيئة طلبات الموافقة على الأسعار لغاية [REDACTED]
٢. وافقت الهيئة طلبات الموافقة على الأسعار [REDACTED] ويبدو أن العقد المبرم مع [REDACTED] يرجع لفترة [REDACTED] قبل أن تتم الموافقة عليه من قبل الهيئة.
٣. فترة العروض للعقود ذات الصلة ([REDACTED]) تجاوزت مدة العقد التي تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة [REDACTED].

٤. تنطبق طلبات الموافقة على الأسعار على أسعار الباقية [REDACTED] و الباقية [REDACTED] فقط.

٥. لا يبدو أن الهيئة تلقت اشعاراً بالتنفيذ [REDACTED]

٢.٤ [REDACTED]

فيما يتعلق بموافقة الهيئة [REDACTED]، لاحظت الهيئة ما يلي:

قرار المخالفة رقم (١) لعام ٢٠١١ ، فيما يخص عدم التزام الاتصالات لسياسة ضبط الأسعار التنظيمية لهيئة تنظيم الاتصالات (نسخة منقحة).

١. لم تتلق الهيئة طلبات الموافقة على الأسعار حتى [REDACTED] ، في حين تاريخ توقيع آخر عقد ذات صلة والتي مازال العرض فيه مستمرا كان [REDACTED] (عقد مع [REDACTED]).

٢. مدة العقد المعروض في العقود ذات الصلة ([REDACTED]) تتجاوز مدة العقد التي تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة.

٣. طلبات الموافقة على الأسعار تنطبق على أسعار الباقية [REDACTED] في [REDACTED] و باقية [REDACTED] فقط.

٤. في إشعارها لتنفيذ [REDACTED] (مذكرة الاتصالات [REDACTED] المؤرخة بتاريخ [REDACTED]) أبلغت مؤسسة

الاتصالات الهيئة بأنها ستبدأ طلبات الموافقة على الأسعار في [REDACTED] ، ويبدو أن العقد المذكور أعلاه

مع [REDACTED] بدأ قبل تاريخ بدء طلبات الموافقة على الأسعار بفترة من [REDACTED] إلى [REDACTED]

[REDACTED] ٢.٥.

فيما يخص موافقة الهيئة [REDACTED] ، لاحظت الهيئة ما يلي :

١. لم تتلقى الهيئة طلبات الموافقة على الأسعار حتى [REDACTED] وبينما تاريخ توقيع العقد ذات الصلة مع

[REDACTED] الذي ينطبق عليه هذا طلب الموافقة على السعر هو [REDACTED]

٢. وافقت الهيئة على طلبات الموافقة على الأسعار [REDACTED] ويبدو أن العقد المبرم مع [REDACTED] يرجع لفترة

[REDACTED] قبل أن تتم الموافقة عليه من قبل الهيئة.